رابط المادة على منصة باحث

كتاب الحج - كشاف القناع عن الإقناع

33- التعليق على كشاف القناع عن الإقناع كتاب الحج - أ د سامي بن محمد الصقير- 02 شوال 5441هـ

سامي بن محمد الصقير

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه ولمشايخه ولولاة امورنا ولجميع المسلمين امين الشيخ منصور البهوتي رحمه الله تعالى في كتابه كشاف القناع في كتاب الحج - 00:00:00

قال رحمه الله باب صفة الحج والعمرة وما يتعلق بذلك يستحبني متمتع حل من عمرته ولغيره من المحلين بمكة وقربها الاحرام بالحج يوم التروية. لقول جابر رضي الله عنه في صفة - 00:00:21

في حج النبي صلى الله عليه وسلم فحل الناس كلهم وقصروا ان النبي صلى الله عليه وسلم ومن كان معه هدي فلما كان يوم التروية توجه الى منى فاهلوا بالحج - 00:00:36

وهو ايام التروية الثامن من ذي الحجة. قال ابن رسلان اعلم ان طيب بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه - 00:00:49

قال رحمه الله تعالى باب صفة الحج والعمرة وما يتعلق بذلك الصفة بمعنى الهيئة والكيفية باب صفة الحج والعمرة اي باب كيفية اداء الحج والعمرة وانما احتاج العلماء رحمهم الله - 00:01:02

الى بيان صفات العبادة تبينوا صفة الوضوء وصفة الصلاة وصفة الحج. وكذلك ايضا ما يتعلق بالصيام لان العبادة لا تكون مقبولة مرضية عند الله تبارك وتعالى الا بشرطين الشرط الاول الاخلاص لله عز وجل - 00:01:25

بان يبتغي بعبادته وجه الله تعالى والدار الاخرة كما قال عز وجل فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه احدا وقال تعالى فاعبد الله مخلصا له الدين - 00:01:50

وقال وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين والشرط الثاني المتابعة للرسول صلى الله عليه وسلم بان يفعل العبادة كما فعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا سيما وان الرسول صلى الله عليه وسلم في الحج بخصوصه قال خذوا عني مناسككم - 00:02:08

وفي لفظ لتأخذوا عني مناسككم والمتابعة للرسول صلى الله عليه وسلم لا تتحقق الا اذا وافقت العبادة الشرع في امور ستة المتابعة لا تتحقق الا اذا وافقت العبادة الشرع في امور ستة - 00:02:33

اولا في سببها وثانيا في جنسها وثالثا في قدرها ورابعا في هيئتها وصفتها وخامسا في مكانها وسادسا في زمانها فلابد ان تكون العبادة اولا موافقة للشرع في سببها فمن شرع سببا لم يجعله الشارع سببا - 00:03:00

عبادته بدعة وثانيا ايضا في جنسها. لابد ان تكون موافقة لجنس ما جاء به الشرع فلو مثلا ضحى بغير بهيمة الانعام ضحى بفرس او غزال فانه مخالف لجنس ما جاء به الشرع - 00:03:26

ايضا في قدرها لو صلى الظهر خمسا او الفجر ثلاثا او العشاء ركعتين لم تكن مقبولة لانها مخالفة للشرع في القدر ايضا في صفتها لو انه سجد قبل ان يركع - 00:03:48

سجد قبل ان يركع فخالف او نكس في اعضاء الوضوء فان عبادته تكون بين عبادته لا تكون مقبولة لمخالفتها للشرع في هيئتها

وسيرتها ايضا في زمانها لو صلى قبل الوقت - 00:04:07
او بعد الوقت في غير عذر لم تصح او صام رمضان قبل اوانه فانه لا تكون عبادته مقبولة السادس في مكانها لو اعتكف في غير المسجد لم يصح لقول الله عز وجل وانتم عاكفون - 00:04:27
في المساجد يقول رحمه الله يستحب لمتمتع حل من عمرته المتمتع حل من عمرته ولغيره من المحلين بمكة وقربها الاحرام بالحج يوم التروية وقوله رحمه الله لمتمتع حل من عمرته ظاهره ان هناك زمنا بين - 00:04:49
الحل من العمرة وبين الاحرام في الحج ولهذا التمتع المشروع التمتع المشروع ينقطع في ضحى او طلوع فجر يوم التروية فاذا كان يوم التروية فان التمتع لا يشرع فلو ان شخصا مثلا جاء يوم التروية اليوم الثامن وقال انا اريد ان اتمتع - 00:05:15
فنقول تمتعك جائز ولكنه ليس مشروعا لان الله عز وجل يقول فمن تمتع بالعمرة الى الحج وهذا يدل على ان هناك غاية ومغية لكن من حيث الصحة صحيح. قال ولغيره من المحلين بمكة. يعني من اراد ان يحرم ابتداء في مكة. سواء كان من اهل مكة - 00:05:45
من غيرها الاحرام بالحج يوم التروية. يعني ضحى يوم التروية. في قول جابر في صفة حج النبي صلى الله عليه وسلم حل الناس كلهم وقصروا يعني من كان متمتعا ان النبي صلى الله عليه وسلم ومن كان معه هدي فلما كان يوم التروية توجهوا الى منى فاهلوا بالحج - 00:06:08
والذي اهل بالحج من؟ الذي حل من عمرته والا فالرسول صلى الله عليه وسلم بقي على احرامه الا وهو ايام التروية الثامن من ذي الحجة الثامن من ذي الحجة سمي يوم التروية لانهم كانوا يترووون الماء يعني يتزودون بالماء - 00:06:35
لان منى في ذلك الوقت ليس فيها ماء وكانوا يتزودون بالماء اما في وقتنا الحاضر فلله الحمد والمنة الماء متوفر في كل مكان ثم ذكر آآ اسماء ايام الحج يوما يوما نعم - 00:06:57
احسن الله اليك قال رحمه الله قال ابن رسلان اعلم ان ايام المناسك سبعة اولها سابع ذي الحجة واخرها ثالث عشرة السابع ذكر مكي بن ابي طالب في باب عمل الحج ان اسمه يوم الزينة - 00:07:16
اي لانهم كانوا ماشي ان اسمه يوم الزينة اي لانهم كانوا يزينون محاملهم وهوادجهم للخروج. واما يوم اليوم السابع ليس من ايام الحج ولكنه كان يسمى يوم الزينة لانهم كانوا يهيئون رواحلهم - 00:07:32
ومحاملهم وهوادجهم للخروج استعدادا اه خروجهم الى منى والا فهو ليس من ايام الحج نعم احسن الله اليك. قال رحمه الله واما يوم الثامن فاسمه يوم التروية. بالتاء المثناء وسمي بذلك لترويهم فيه الماء. وسمي يوم - 00:07:57
نقلة لانتقاله. نقلة. احسن اليك. يوم النقلة لانتقالهم فيه من مكة الى منى والتاسع يوم عرفة والعاشر يوم النحر والحادي عشر يوم القرن التاسع يوم عرفة لان الناس يقفون في عرفة - 00:08:19
العاشر يوم النحر لان الناس ينحرون فيه الهدايا والضحايا ويسمى ايضا يوم الحج الاكبر كما قال عز وجل واذان من الله ورسوله الى الناس يوم الحج الاكبر وانما سمي يوم الحج الاكبر لان اكثر مناسك الحج تفعل فيه - 00:08:35
ففيه خمسة انساك رمي ونحر وحلق وطواف وسعي نعم احسن الله اليك قال رحمه الله والحادي عشر يوم القر فتح القاف وتشديد الراء لانهم قارون فيه بمنى. والثاني عشر ويسمى ايضا يوم الرؤوس - 00:08:57
الحادي عشر يسمى يوم الرؤوس لانهم ينتفعون برؤوس الهدايا والظحايا كما في حديث سراء بن سبهان رضي الله عنها قالت خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الرؤوس فقال اليس هذا اوسط ايام - 00:09:21
التشريق واوصت باعتبار باعتبار يوم العيد باعتبار يوم العيد والا فان اوسط ايام التشريق هو اليوم الثاني عشر. لكن باعتبار يوم العيد وما بعده مما يكون فيه الخروج مما يكون فيه التعجل هو اليوم الحادي عشر. نعم - 00:09:39
احسن الله اليك. قال رحمه الله والثاني عشر يوم النثر الاول بفتح النون وسكون الفاء والثالث عشر يوم النفر الثاني الا لمن اي متمتع لم يجد هدية تمتع هذا الاستثناء عائد على قوله الاحرام يوم التروية - 00:10:00
فيستحب الاحرام يوم التروية الا بمتمتع لم يجد هديا. نعم احسن الله اليك قال رحمه الله فيستحب له ان يحرم اليوم السابع من ذي

الحجة. يعني ان يكون محرما فيه - 00:10:20
يقدم الاحرام عليه كما يعلم من باب كما يعلم من باب الفدية يكون صوم الثلاثة ايام في احرامه بالحج. ويكون اخر تلك الثلاث الايام التي يصومها في الحج يوم عرفة فيصوم السابع والثامن والتاسع - 00:10:36
طيب اه المتمتع والقارن كما تقدم عليهما الهدي فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدي من لم يجد الهدي فانه يصوم ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجع - 00:10:55
هذه الثلاثة ذكر الفقهاء رحمهم الله ان لصيامها ثلاث مراتب مباح ومستحب وواجب صيامها على مراتب ثلاث مباح جائز ومستحب وواجب المباح من حين الاحرام بالعمرة فمن حين ان يحرم بالعمرة يجوز ان يصوم هذه الايام الثلاثة - 00:11:15
فلو احرم بالعمرة في اول شوال جاز له ان يصوم الايام الثلاثة سيصوم مثلا اليوم الثاني من شوال والثالث والرابع والثاني مستحب وهو ان يصوم السابعة والثامنة والتاسع السابع والثامن والتاسع - 00:11:41
والرابع والثالث واجب وهو ان يصومها ايام التشريق كما في حديث عائشة وابي هريرة وغيرهما ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يرخص في ايام التشريق ان يصن الا لمن لم يجد - 00:12:03
الهدي والقول باستحباب صومها يوم السابع والثامن والتاسع قول فيه نظر من وجهين الوجه الاول انه يلزم من ذلك ان يحرم بالحج قبل زمنه والمشروع لمن كان محلا لمن حل من تمتعه او محلا اراد ان يحرم ان يكون احرامه متى - 00:12:20
يوم التروية لا يلزم من ذلك ان يحرم يوم السابع والوجه الثاني انه يلزم منه ايضا ان يصوم يوم عرفة وصيام يوم عرفة بالنسبة للحاج غير مشروع غير مشروع فلم يكن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:12:51
صائما وقوفه بل روي عنه صلى الله عليه وسلم انه نهى عنه انه نهى عن صوم يوم عرفة بعرفة ولانه ايضا يعني يوم عرفة يوم يوم ضراعة وابتهال الى الله عز وجل - 00:13:12
والصوم يضعفه عن عن ذلك وعلى هذا فهذه المرتبة وهي الاستحباب لا اه ليس لها اصل فيكون صيام الايام الثلاثة له مرتبتان مرتبة مباحة وهي من حين ان يحرم بالعمرة ومرتبة مشروعة وهي واجبة وهي ايام - 00:13:31
التشريق نعم احسن الله اليك قال رحمه الله ويستحب ان يفعل عند احرامه من مكة او قربها ما يفعله عند احرامه من الميقات من غسل وغيره اي تنظف وتطيب في بدنه - 00:13:56
وتجرد ذكر من مخيط ولبس ازان ورداء ابيضين نظيفين ونعلين ثم بعد ذلك يطوف اسبوعا ويصلي ركعتين ويستحب ان يفعل عند احرامه من مكة او قربها ما يفعله عند احرامه من الميقات - 00:14:12
من الاغتسال والتنظف والتطيب وغير ذلك. وتقدم في باب الاحرام وقوله رحمه الله وتجرد وتجرد وتجرد ذكر من مخيط تجر الذكر من مخيط هنا اشكال وهو ان تجرد الذكر من المخيط - 00:14:31
امر واجب امر واجب لا يجوز له ان يلبس المخيط فكيف قال المؤلف ويسن ويستحب التجرد من المخيط الجواب ان مراده رحمه الله وتجرد ذكر من مخيط يعني ان يتجرد من المخيط قبل ان يلبس الاحرام - 00:14:55
وليس المراد اصل التجرد يعني ان يكون متجردا طوال احرامه هذا امر واجب مراده ان المستحب عند الاحرام ان يتجرد ثم يلبس لا ان يلبس ثم يتجرد فهمتم اذا اراد ان يحرم السنة ان يتجرد من النقيض ثم يلبس ملابس الاحرام - 00:15:14
لا ان يلبس ملابس الاحرام ثم بعد ذلك يتجرد وليس المراد ان اصل التجرد مستحب للتجرد امر واجب لان المحرم ممنوع من المخيط. نعم احسن الله اليك قال رحمه الله - 00:15:38
ثم بعد ذلك يطوف اسبوعا ويصلي ركعتين ثم يحرم بالحج من المسجد الحرام والافضل من تحت الميزاب. ذكره في المبهج والايضاح وكان عطاء يستلم الركن ثم ينطلق مهلا بالحج وتقدم في باب المواقيت - 00:15:58
ثم بعد ذلك يعني بعد ان يحرم المتمتع الذي حل من عمرته او المحل الذي في مكة بعد ان يفعل ما يسن فعله عند الاحرام يطوف اسبوعا بالبيت ويصلي ركعتين - 00:16:15

وهذا الطواف لا اصل له هذا الطواف لا اصل له فان كان من احرم قد قدم الى مكة فيطوف طواف القدوم واما اذا كان من اهل مكة فلا يشرع فهذا الطواف ليس ليس مشروعا - 00:16:31

ثم ايضا ذكر رحمه الله انه يحرم من المسجد الحرام وخص منه ايضا تحت الميزاب يعني داخل الحجر فيحرم من وهذا ايضا مما لا اصل له ولو قلنا بذلك لزم من ذلك ان يحصل ما - 00:16:46

ما لا يعلمه الا الله من القتال والزحام بسبب ذلك وقد دلت سنة النبي صلى الله عليه وسلم ان المحل في مكة اذا اراد ان يحرم بالحج انه يحرم من موضعه - 00:17:05

ولهذا الرسول صلى الله عليه وسلم ولهذا الصحابة رضي الله عنهم الذين كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم احرموا من اماكنهم ومواضعهم وهم في الابطح من الابطح ولم يأمرهم الرسول عليه الصلاة والسلام بالذهاب الى المسجد الحرام والاحرام منه. نعم - 00:17:22

احسن الله اليك قال رحمه الله ولا يطوف بعده اي بعد احرامه بالحج قبل خروجه من مكة لوداع البيت نص عليه لقول ابن عباس رضي الله عنهما لا ارى لاهل مكة ان يطوفوا بعد ان يحرموا بالحج ولا ان يطوفوا بين الصفا والمروة حتى يرجعوا - 00:17:44

فلو طاف وسعى بعده لم يجزئ سعيه عن السعي الواجب لانه لم يسبقه طواف واجب ولا مسنون. نعم. وهذا اعتراف من المؤلف رحمه الله بان هذا الطواف ليس ليس نسكا - 00:18:04

فلو فرض مثلا انه احرم في الحج وقد لبيك حجا وطاف. وصلى ركعتين ثم سعى. ونوى بهذا السعي سعي الحج. فانه لا يجزئ عن سعي لان من شرط صحة تقديم سعي الحج ان يسبقه طواف نسك - 00:18:17

وهذا ليس طواف النسك ليس طوافا مشروعا في الواقع. نعم احسن الله اليك قال رحمه الله ولا يخطب يوم السابع بعد صلاة الظهر بمكة لعدم وروده ثم يخرج الى منى قبل الزوال. طيب ولا يخطب يوم السابع - 00:18:38

بعد صلاة الظهر بمكة لعدم وروده والخطب المشروعة في الحج ثلاث التي خطبها النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث في يوم عرفة ويوم النحر ويوم الحادي عشر الخطب التي خطبها النبي صلى الله عليه وسلم في الحج ثلاث - 00:18:56

في عرفة وهي خطبة عظيمة والثانية يوم النحر يعني يوم العيد والثالثة يوم الحادي عشر سيخطب في كل موضع بما يناسبه احسن الله اليك قال رحمه الله ثم يخرج الى منى قبل الزوال نستفيد من قوله ثم يخرج الى منى - 00:19:16

قبل الزوال ان قول المؤلف رحمه الله فيما تقدم يوم التروية الاحرام يوم التروية ان المراد باليوم هنا ايش؟ ليس من طلوع الفجر وانما الضحى وانما يكون وضحا نعم لان الرسول عليه الصلاة والسلام خرج الى منى قبل الزوال وما قبل الزوال من الضحى - 00:19:42

احسن الله اليك قال رحمه الله ثم يخرج الى منى قبل الزوال فيصلي بها الظهر مع الامام ويبيت بها اي بمنى الى ان يصلي معه اي الامام الفجر. لقول جابر رضي الله عنه وركب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى منى - 00:20:04

صلى بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر ثم مكث قليلا حتى طلعت الشمس وليس ذلك واجبا بل سنة. نعم. يعني ان المبيت ليلة التاسع في منى سنة وليس واجبا وحكاهم بعضهم اجماعا - 00:20:24

اجماعا على ان المبيت ليلة التاسع في منى مستحب وليس واجبا ذلك ما ذكر لان عائشة تقلبت ليلة التروية حتى ذهب ثلث الليل وصلى ابن الزبير في مكة قال هو في الشرح نعم - 00:20:41

احسن الله اليك قال رحمه الله لو صادف يوم الجمعة وهو مقيم بمكة ممن تجب عليه وزارة الشمس وهو بمكة فلا يخرج قبل صلاتها اي الجمعة بوجوبها بالزوال وقبل الزوال ان شاء خرج الى منى وان شاء اقام بمكة. نعم. يعني لو صادف يوم الثامن - 00:20:59

من كان يوم جمعة واراد رجل ان يحرم واحرم من مكة. ولكنه حين الاحرام زالت الشمس ووجبت الجمعة حينئذ يكون مخاطبا ماذا؟ مخاطبا بها فيصليها. اما اذا كان قبل الزوال فيخرج ولا تلزمه الجمعة لانه - 00:21:19

نعم احسن الله اليك قال رحمه الله فان خرج الامام فان خرج الامام امر من يصلي بالناس الجمعة ان اجتمع العدد معه لئلا تفوتهم واذا

طلعت الشمس يعني لو ان الامام خرج منى - 00:21:40
فانه يأمر من يصلي يعني ينيب من يصلي بالناس الجمعة في مكة اذا اجتمع العدد وهذا قد يكون في الزمن السابق لكن في وقتنا الحاضر الاجتماع العدد امر احسن الله اليك. قال رحمه الله فاذا طلعت الشمس من عرفة سار من منى الى عرفة. اذا طلعت الشمس يعني انه - 00:21:58
يحرم يوم التروية ويقصد منى والسنة ان يكون فيها ضحى قبل الزوال فيصلي الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر حتى لو كان مسافرا السنة ان يصلي كل صلاة في وقتها لا ان يجمع - 00:22:24
اه فان كان من اهل مكة فانه فان كان من غير اهل مكة فانه يقصر الصلاة واما اذا كان من اهل مكة فانه يتم بان خروجه الى منى لا يعد سفرا - 00:22:45
خروج اهل مكة الى منى لا يعد سفرا والعلة في القصر بالنسبة للمسافر ماذا؟ هو السفر نعم يقول فاذا طلعت الشمس من عرفة صار من منى الى عرب عندكم كذا من عرفة - 00:23:01
من يوم عرفة احسن الله اليك قال رحمه الله فاذا طلعت الشمس من يوم عرفة سار من منى الى عرفة فاقام بنمرة ندب حتى تزول الشمس موضع بعرفة. وقيل بقربها خارج عنها - 00:23:21
هو الجبل الذي عليه انصاب اي علامات الحرم على يمينك اذا خرجت من مأزمي عرفة تريد الموقف طيب اذا طلعت الشمس من يوم عرفة وعلم من قوله اذا طلعت الشمس انه لا يدفع بعد الفجر. وانما ينتظر حتى تطلع الشمس - 00:23:50
سارة من منى الى عرفة فاقام بنمرة ونمرة مكان او قرية قرب عرفة وليست منها وليست منها كما قال المؤلف قال وهو الجبل الذي عليه انصاب اي علامات الحرم يعني حدود الحرم - 00:24:10
عند عند نمرة منتهاها عند نمرة نعم احسن الله اليك. قال رحمه الله فاذا زالت الشمس استحب للامام او نائبه ان يخطب خطبة واحدة يقصرها لقول سالم للحجاج بن يوسف يوم عرفة ان كنت تريد ان تصيب السنة فقصر الخطبة وعجل الصلاة. فقال ابن عمر رضي الله عنهما صدق - 00:24:28
رواه البخاري. نعم ويؤيد ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم ان طول صلاة الرجل وقصر خطبته مأنة من فقهه في السنة الا يطيل الخطبة لاجل الا يصيب الناس السآمة والملل - 00:24:55
ولان الخطيب اذا اطال الخطبة فان اخرها ينسي اولها لكن يحرص على ان تكون الخطبة جامعة وبنا يمكن من وفقه الله عز وجل ان يختار العبارات والكلمات المناسبة التي تكون جامعة مانعة. اما اذا اراد ان - 00:25:15
يطيل الكلام ويتكلم فمثل هذا لا حد له بعض الناس يقول انا اريد ان اتكلم عن عن التوحيد واتكلم عن كذا واتكلم عن كذا يقول انت لو اه فتحت على نفسك الباب فربما مكثت ساعة او ساعتين - 00:25:36
السنة تقصير الخطبة وتعجيل الصلاة يعني ان يبادر بها بعد الخطبة يعني هذا هو اه فعل الرسول صلى الله عليه وسلم احسن الله اليك. قال رحمه الله ويفتتح ويفتتحها بالتكبير يعني يفتتح خطبة - 00:25:51
يوم عرفة بالتكبير قياسا على العيد يقول الله اكبر الله اكبر الله اكبر وهذا ايضا لا دليل عليه ولم ينقل ان الرسول صلى الله عليه وسلم افتتح خطبة يوم عرفة بالتكبير وانما يفتتحها كما يفتتح سائر الخطب بحمد الله عز وجل والثناء عليه - 00:26:16
احسن الله اليك. قال رحمه الله يعلم الناس فيها مناسكهم من الوقوف ووقته والدفع من عرفات والمبيت بمزدلفة وغير ذلك من الحلق والنحر طيب اه يعلم الناس يعني ما الذي ينبغي ان تشتمل عليه خطبة يوم عرفة - 00:26:42
الذي ينبغي ان تشتمل عليه يعني العناصر والمواضيع اولا الحث على التمس او بيان شكر نعمة الله عز وجل على الهداية للاسلام والحث على التمسك بدين الله عز وجل وتحقيق التوحيد الذي هو حق الله على العبيد - 00:27:01
يحث الناس يحثهم على ان يتمسكوا بشريعة الله وان يحرصوا على تحقيق التوحيد ثم يحثهم ايضا على الحرص على فرائض الاسلام من الصلاة والصيام وغير ذلك ويبين ايضا محاسن الدين الاسلامي - 00:27:21

لنستعمله محاسن عظيمة يبين لهم هذه المحاسن ثم ايضا يوجههم الى اغتنام هذا اليوم الذي هو يوم عرفة فانه يوم شريف فاضل ان يغتنموا بما هو جدير به من الدعاء. وخير الدعاء دعاء يوم عرفة - 00:27:42

ثم ايضا يختم ذلك بان يحثهم على ان يحرصوا على اداء على اداء مناسكهم على وفق سنة النبي صلى الله عليه وسلم فيبين لهم انهم الان واقفون بعرفة وسوف يدفعون المزدلفة ويصلون المغرب والعشاء جمعا اما تقديما او تأخيرا ثم - 00:28:03

يمكثون بها الى فجر يوم النحر فاذا اسفروا جدا دفعوا ويجوز لمن عنده ضعف ان يدفع بعد منتصف الليل ويبين لهم ما يتعلق بالمناسك الى ان يرموا جمرة العقبة ويحلوا - 00:28:24

عندهم يعطيهم الى هنا لماذا؟ لانه في يوم النحر سوف يخطب خطبة اخت ثانية طيب في يوم النحر يبين لهم ايضا ما يتعلق بالمبيت واحكام رمي الجمار واحكام رمي الجمار - 00:28:41

في اليوم في اليوم الحادي عشر يخطب ابوهم خطبة يبين له ما يتعلق بالتعجل وطواف الوداع ونحو ذلك ويعطيهم هذه المناسك شيئا شيئا لكن اذا لكن من المعلوم ان غالب الناس الذين يحضروا خطبة عرفة ربما لن يحضروا - 00:28:57

خطبة يوم النحر ويوم الحادي عشر فان بين المناسك على وجه العموم فهد حسن نعم احسن الله اليك. قدرك ها وقت معين ينتهز يعني غالبا انها تكون الظهر يعني قبل تكون يوم ظهرا - 00:29:17

وان جعلها عصرا لا بأس احسن الله اليك قال رحمه الله اذا فرغ من خطبته نزل فصلى الظهر والعصر جمعا ان جاز له. ان جاز له الجمع كالمسافر سفر قصر - 00:29:44

طيب شوف قوله ان جاز له الجمع كالمسافر سفر قصرا وهذا يدل على ان علة الجمع السفر الجمعية السفر. فعلى هذا من كان من اهل مكة ونحوهم فانهم يجمعون تحصيلا للجماعة ولكنهم لا يقصرون لان ذهابهم الى عرفة ليس - 00:30:00

لا يعد سفرا عرفة الان تعتبر يعني من بل ربما بعض احياء مكة تجاوزتها احسن الله اليك. قال رحمه الله وتقدم في الجمع باذان للاولى واقامتين لكل صلاة اقامة. نعم. يعني لو يصلي الظهر يجمع بين الظهر والعصر - 00:30:26

جمعا وقصرا فيؤذن للاولى وهي الظهر ويقيم لكل فريضة ويقيم لكل صلاة وهذه هي القاعدة في من جمع اوقظ فوائت ولهذا تقدم لنا ان من جمع او قضى فوائت اذن للاولى واقام لكل فريضة - 00:30:48

لكل فريضة نعم احسن الله اليك قال رحمه الله باذان للاولى واقامتين لكل صلاة اقامة لقول جابر رضي الله عنه وامر بقبة من شعر تظرب له بنمرة. فسار رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:31:08

ولا تشك قريش الا ان طيب هنا النبي صلى الله عليه وسلم امر بقبة من شعر تظرب له بنامرة واذن له اذن لهم في منى لما لما قالوا له انضرب لك قبة في منى؟ قال لا منى مناخ - 00:31:27

من سبق والفرق بينهما ظاهر وهو ان منى مشعر ومحل نسك واجب واما نمرة فليست وليست كذلك يجمعون تحصيلا للجماعة ما في بأس يجمعون نعم لكن لا يقصرون لان عندي الان جمع وقصر - 00:31:42

علة القصر السفر وهو غير متحقق اما الجمع فيجوز لتحصيل الجماعة نعم ايش يخطبون في مسجد الخيف في منى الان يعني الحكومة وفقها الله جعلت وزارة اناطت هذا الحكم بوزارة الشؤون الاسلامية - 00:32:13

وهم يلقون محاضرات المحاضرات التي تلقى والكلمات تلقى هذه بمثابة الخطبة يعني جزاهم الله خيرا كل بعد صلاة بعد الفجر بعد الظهر وبعد العصر بعد المغرب احسن الله اليك قال رحمه الله - 00:32:42

ولا تشكوا قريش الا انه واقف عند المشعر الحرام كما كانت قريش تصنع في الجاهلية فاجهز رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى حتى ولا تشك قريش انه واقف يعني الرسول عليه الصلاة والسلام عند المشعل الحرام يعني في المزدلفة - 00:33:01

وانه لن لن يخرج من حدود الحرم قال كما كانت قريش تصنع في الجاهلية وهم الحمص منهم كانوا اذا حجوا لا يخرجون من المزدلفة لا يخرجون خارج حدود الحرم وليسوا كلهم بل بل من يسمى بالحمس. ويقولون نحن اهل الحرم فلا نخرج من - 00:33:19

فخالفهم النبي عليه الصلاة والسلام. ولهذا قال جابر فاجاز حتى اتى عرفه احسن الله اليك. قال رضي الله عنه فوجد القبة قد ضربت

له بنمر فنزل بها. حتى اذا زالت الشمس امر - 00:33:43
بالقسوة امر بالقصواء فرحلت له فاتى بطن الوادي خطب الناس وقال ان دماءكم واموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهر كم هذا في بلدكم هذا الا ان كل شيء من امر الجاهلية تحت قدمي موضوع - 00:34:01
ودماء الجاهلية موضوعة. وان اول دم اضعه من دمائنا دم ابن ابي ربيعة ابن الحارث كان مسترضعا في بني سعد فقتلته هذين ربا الجاهلية موضوع واول ربا اضع ربانا ربا عباس بن عبد المطلع من ابن عبد المطلب فانه موظوع كله. فاتقوا الله في النساء - 00:34:20
فانكم اخذتموهن بامانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله ولكم عليهن الا يطأ الا يوطأن فرشكم. الا احسن الا يطئن فروشكم احدا تكرهونه. فان فان فعلنا ذلك فاضربوهن ضربا غير مبرح - 00:34:42
ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف. وقد تركت فيكم ما لم ما لن تضلوا بعده ان اعتصمتم به الله وانتم تسألون عني فما انتم قائلون. قالوا نشهد انك قد بلغت واديت ونصحت. فقال باصبعه السبابة يرفعها - 00:34:59
الى السماء وينكتها الى الناس. اللهم اشهد اللهم اشهد ثلاث مرات ثم اذن ثم اقام فصلى الظهر ثم اقام فصلى العصر ولم يصلي بينهما شيئا وان لم يؤذن للصلاة فلا بأس اي لا كراهة. قال احمد لان كلا يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والاذان اولى. نعم - 00:35:17
نواجه وقوله فلا بأس فيه نظر بل الصواب عن وجوب الاذان للجماعة الاذان واجب للجماعة واما ما ذكره في الهامش من الحديث ان الرسول صلى الله عليه وسلم جمع ولم - 00:35:40
يؤذن فهذا لا يثبت ولهذا في حديث جابر صريح اذن فاقام فصلى الظهر ثم اذن فاقام فصلى العصر والرسول عليه الصلاة والسلام لم يحج الا حجة واحدة لو كانت لو تعددت الحجات - 00:35:56
وقيل انه في بعضها لم يؤذن كان له وجه لكن هذا ليس له وجه اولا لان الاصل ان الاذان والاقامة تجبان او يجيبان لصلاة الجماعة وثانيا ايضا انه جاء مصرحا به في حديث جابر - 00:36:15
رضي الله عنه. ثم اذن فاقام فصلى الظهر ثم اقام فصلى العصر. نعم احسن الله اليك. قال رحمه الله وكذا يجمع غيره اي غير الامام. ولو منفردا لان الجماعة ليست شرطا للجمع كما تقدم في محله. نعم - 00:36:33
وكذا يجمع وقوع علم من قوله يجمع انه لا يقصر يجمع غيره اي غير الامام ولو منفردا. لان الجماعة ليست شرطا للجمع فكل من جاز له الجمع فكل من ابيح له الجمع فانه يجوز له ان يجمع سواء كان منفردا ام مع الجماعة. نعم - 00:36:49
احسن الله اليك قال رحمه الله ثم يأتي موقف عرفة ويغتسل له اي للوقوف استحبابا لفعل لفعل ابن مسعود رضي الله عنه ويروى عن علي رضي الله عنه وتقدم. طيب. وهذا احد الاغسال المشروعة في الحج. او عند في النسك - 00:37:13
وهي ثلاثة الاقسام المشروعة. الغسل عند الاحرام وهذا ثابت من فعل الرسول عليه الصلاة والسلام وثانيا الغش عند دخول مكة كما في حديث ابن عمر كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يقدم مكة الا بات بذي طوى واغتسل - 00:37:32
والثالث الغسل ليوم عرفة وهذا ايضا ثابت عن الصحابة رضي الله عنهم. هذه الاغسال الثلاثة هي المستحبة. الغسل عند الاحرام والغسل عند دخول مكة والغسل ليوم يوم عرفة. نعم احسن الله اليك قال رحمه الله - 00:37:49
وكلها اي عرفة موقف الا بطن عرنة. فانه لا يجزئه الوقوف به. لانه لم يقف بعرنة لقوله صلى الله عليه وسلم وبطن عرظ يعني وادي عرنة هو محل الكباري والجسور الموجودة الان - 00:38:12
الكباري والجسور التي قرب المسجد او في قبلة المسجد هذا هو بطن عرنة. وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم وارفعوا عن بطن احسن الله اليك. قال رحمه الله لقوله صلى الله عليه وسلم كل عرفة موقف وارفعوا عن بطن عمرنا رواه ابن ماجة - 00:38:27
وحد عرفات من الجبل المشرف على عرنا الى الجبال المقابلة له. الى ما يلي حوائط بني عامر ويسن ان يقف عند الصخرات وجبل الرحمة واسمه هلال على وزن هلال ولا يشرع صعوده - 00:38:49

قال الشيخ تقي الدين اجماعا. ويقال لجبل الرحمة ايضا جبل الدعاء طيب قال ويسن ان يقف عند الصخرات يعني عند موقف النبي صلى الله عليه وسلم فانه وقف خلج فالجبل عند الصخرات - 00:39:05

هذا الجبل معروف يسمى جبل عرفة ويسمى جبل الرحمة ويسمى جبل الدعا ويسمى جبل ايلام على وزن هلال وتسميته بجبل الرحمة لان الوقوف في هذا اليوم موضع تنزل الرحمات موضع تنزل الرحمات - 00:39:20

ويسمى جبل الدعاء بالنسبة لدعاء النبي صلى الله عليه وسلم عنده فانه وقف خلف الصخرات ورفع يديه فلم يزل واقفا يدعو حتى غربت الشمس ويسمى هلال بوزن هلال وهذه التسمية - 00:39:43

قديمة قال رحمه الله ولا يشرع صعوده لا يشرع يعني ليس من الامور المطلوبة صعود الجبل وصعود الجبل ينقسم الى ثلاثة اقسام القسم الاول ان يصعد الجبل تعبدا لله عز وجل وتقربا اليه - 00:40:01

ويظن ان الصعود قربة هذا لا اصل له وهو من البدع والقسم الثاني ان يصعد الجبل ان يصعد الجبل لامر مشروع من الدعوة الى الله عز وجل والانكار على ما قد يحصل من امور منكرة - 00:40:23

او شركيات او نحو ذلك من بعض الحجاج الجهال هذا امر مشروع ولا سيما لمن اناطت بهم الحكومة وفقها الله. هذا الامر من رجال الحسبة وغيرهم والقسم الثالث ان يصعد الجبل تفرجا واطلاعا - 00:40:47

لا تعبدا ولا دعوة وانكارا فهذا جائز اطلع بشوف اتفرج شوف وش يسوون فوق ونحو ذلك يقول هذا جائز الا ان يكون الشخص او الانسان قدوة فانه ينهى عن ذلك. لان لا يتأسى - 00:41:08

عالما من العلماء قال انا اريد او طالب علم قدوة. قال انا اريد ان اصعد الجبل يقول لا تصعد اذا كنت ليس لك غرض صحيح او غرض شرعي لا تصعد - 00:41:29

لانه قد يحتج بصعوده على المشروعية. ويقول الانسان انا صعدت الجبل فينكر عليه قال انا رأيت الشيخ فلان فوق جبل رأيته ولولا ان ان ذلك من الامور المشروعة ما فعل. نعم - 00:41:44

احسن الله اليك قال رحمه الله ويقف مستقبل القبلة راكبا لقول جابر رضي الله عنه ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اتى الموقف وجعل بطن ناقتهم طيب ويقف المراد بالوقوف المكوث - 00:42:00

الوقوف بعرفة ليس معنى ان الانسان يجلس في عرفة واقفا قائما لا وانما الوقوف يعني المكوث ان يمكث في عرفة يقف مستقبل القبلة راكبا وهذه المسألة اختلف العلماء رحمهم الله فيها - 00:42:19

هل الافضل لمن كان في عرفة ان يقف راكبا يعني على دابته او سيارته او ان يكون جالسا والتحقيق فيها ان يفعل ما هو اخشع لقلبه فان كان مثلا بقاؤه في السيارة - 00:42:35

اخشع بقلبه واحضر لدعائه فيقف راكبا بالسيارة وان كان نزوله مثلا الى المكان موضع اخشع لقلبه في فعل ما هو اخشع لقلبه. نعم احسن الله اليك قال رحمه الله في قول جابر رضي الله عنه ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اتى الموقف - 00:42:53

فجعل بطن ناقته القصوى الى الصخرات وجعل حبل المشاة بين يديه واستقبل القبلة فلم يزل واقفا حتى غربت الشمس. وذهبت السفرة قليلا حتى غاب القرص. طيب. ووقوف النبي صلى الله عليه وسلم - 00:43:19

يعني في حكمة الحكمة الاولى لاجل ان يشرف على اصحابه. ويطلع عليهم يعلم من يحتاج الى تعليم لانه هو الامام والقدوة وثانيا ليتقي حطمة الناس لانه لو كان جالسا فربما حطمه الناس حتى ولو كانوا يسألون لان لان جميع الصحابة رضي الله عنهم - 00:43:34

كلهم حريص على ان يقتدي بالرسول عليه الصلاة والسلام وان يكون بجانبه فتجد انهم يتسابقون ويتنافسون في ذلك اما اذا كان راكبا ولا سيما على البعير فانه يسلم من يسلم من ذلك - 00:43:59

احسن الله اليك قال رحمه الله بخلاف سائر المناسك والعبادات فانه يفعلها راجنا وسائل المناسك ايضا حكمها حكم ما تقدم ان كان ركوبه مثلا الى الجمرات او الى الذهاب الى البيت اخشع وايسر فيفعل - 00:44:16

وان كان مشيه ايسر فيفعل يعني في الزمن الحاضر قد يكون المشي ايسر الانسان وقد يكون الركوب ها ايسر. فلو فرضت ان هناك

زحام شديد بالسيارات الطرقات مليئة بالسيارات فالماشي - 00:44:39
ايسر من الايش الراكب يمل ويكل ويتعب ماشي يمشي يجد في نفسه انه قطع مسافة وقطع شوطا يفعل الانسان ما يرى انه هو الاصلح والاخشى لقلبه. نعم احسن الله اليك قال رحمه الله - 00:44:56
وفي الانتصار ومفردات ابيه عن الصغير افضلية المشي في الحج على الركوب وهو ظاهر كلام ابن الجوزي في مثير العزم الساكن انه ذكر الاخبار في ذلك عن جماعة من العباد - 00:45:17
الحسن ابن علي حج خمسة عشر حج ماشيا وذكر غيره خمسا وعشرين والجن والجنائب تقاد معه وقال في اسباب الهداية فصل في فضل الماشي عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا من حج من مكة ماشي حتى يرجع - 00:45:30
ها الجنائز النجائب وصوبها في من الابل احسن الله اليك قال رحمه الله عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا من حج من حج من مكة ماشي حتى يرجع الى مكة - 00:45:50
كتب الله له بكل خطوة سبع مئة حسنة من حسنات الحرم قيل له وما حسنات الحرم؟ قال بكل حسنة مئة الف وحسنة. مئة الف حسنة طيب وهذا الحديث ضعيف اعني ان اه من من حج ماشيا الى اخره - 00:46:17
وايضا القول بان حسنات الحرم كل حسنة بمئة حسنة وذلك ان حرم مكة شرفها الله يضاعف فيه العمل حرم مكة مما يضاعف فيه العمل على غيره ولكن هل هذه المضاعفة لها حد محدود او لا - 00:46:35
بمعنى ان من تصدق بدرهم خير من مئة الف درهم من صام يوما خير من مائة الف يوم من صلى خير من مئة الف صلاة الجواب لم يرد تحديد شيء سوى الصلاة - 00:46:57
فليس هناك عمل من الاعمال الصالحة له حد محدود في الحرم سوى الصلاة. صلاة في مسجدي هذا خير من الف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام وفي لفظ الا مسجد الكعبة. واما سائر الاعمال فهي مضاعفة لكن الله اعلم - 00:47:12
القدر ليس هناك دليل صحيح صريح على ان الاعمال الصالحة سوى الصلاة تضاعف بمئة الف بعض الناس يقول الحسنة في مكة بمئة الف قياسا على الصلاة او بناء على هذا الحديث هذا لا اصل له. نعم - 00:47:32
احسن الله اليك قال رحمه الله قال وعن عائشة رضي الله عنها مرفوعا ان الملائكة لا تصافح ركبان الحاج وتعتنق المشاة ذكر هذين الخبرين. ضعيف كما بين عندكم في الهامش. نعم - 00:47:51
احسن الله اليك. قال رحمه الله ويكثر بعرفة من الدعاء ومن قول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحي ويميت وهو حي لا يموت - 00:48:08
بيده الخير وهو على كل شيء قدير. اللهم اجعل في قلبي نورا وفي بصري نورا. وفي سمعي نورا ويسر لي امري ويدعو بما احب. لما في الموطأ عن طلحة بن عبيدالله من - 00:48:22
ابن كريز بفتح الكاف واخره زاي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال افضل الدعاء دعاء يوم عرفة وافضل ما قلت انا والنبيون من قبلي لا اله الا الله وحده لا شريك له - 00:48:34
يحرص الحاج في يوم عرفة على الدعاء والضراعة الى الله عز وجل بان هذا اليوم يوم دعاء ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم خير الدعاء دعاء يوم عرفة. وقل خير دعاء. يفيد ان الدعاء كله خير - 00:48:50
لكن خيره ماذا؟ يوم عرفة وخير ما قلت انا والنبيون من قبلي لا اله الا الله وحده لا شريك له. له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير. وفي لفظ بيده الخير - 00:49:08
يميت وهو على كل شيء قدير فليحرص على الدعاء من بعد اه صلاته الظهر والعصر اي من بعد الزوال الى غروب الشمس ولا سيما عشية عرفة لان الله تعالى يباهي ملائكته - 00:49:21
يوم عرفة او عشية عرفة بأهل الموقف ويقول انظروا الى عبادي اتوني شعثا غبرا اشهدكم اني قد غفرت لهم وليحرص حال دعائه على ان يكون على اكمل احواله من الطهارة - 00:49:43

ورفع اليدين واستقبال القبلة وان يدعو باخلاص وان يكون موقنا بالاجابة وان يحرص ايضا على على الدعوات او الادعية الواردة في الكتاب والسنة لان الادعية الواردة في الكتاب والسنة هي خير مما قد يختاره الانسان لنفسه - 00:49:59

لكن قد يكون عند الانسان او في نفسه حاجات ليست موجودة باعيانها في نصوص الكتاب والسنة يعني مثلا يريد من الله عز وجل ان ان يرزقه زوجة صالحة. او يريد من الله عز وجل ان يوفقه في اختبار - 00:50:23

ما في دعاء ورد في الاختبار او دعاء الزوجة الصالحة لا حرج لكن فيما يتعلق بعموم الامور من من مغفرة الذنوب والتوفيق والهداية. نصوص الكتاب والسنة مليئة بحمد الله عز وجل من هذه الادعية - 00:50:41

احسن الله اليك قال رحمه الله لما روى الترمذي عن عمرو ابن شعيب عن ابيه عن جده رضي الله عنه قال كان اكثر دعاء النبي صلى الله عليه وسلم يوم عرفة - 00:50:59

لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير وسئل وسئل سفيان ابن عيينة عن افضل الدعاء يوم عرفة فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير - 00:51:12

قيل له هذا ثناء وليس بدعاء. فقال اما سمعت قول الشاعر سأذكر حاجتي ام قد كفاني حياؤك ان شيمتك الحياء اذا اثنى عليك المرء يوما كفاه من تعرضه الثناء. نعم - 00:51:31

خير الدعاء دعاء يوم عرفة وخير ما قلت انا والنبيون لا اله الا الله كيف ان يكون هذا دعاء وليس في اللهم نقول الدعاء نوعان دعاء عبادة ودعاء مسألة فدعاء المسألة هو سؤال الله تعالى بلسان المقال - 00:51:47

ودعاء العبادة هو سؤال الله تعالى بلسان الحال الذي يقول لا اله الا الله ماذا يرجو يرجو ثواب الله تعالى. هذا دعاء. وقد اجتمع في الصلاة. فالصلاة فيها دعاء عبادة ودعاء مسألة - 00:52:05

القيام والقعود والركوع والسجود دعاء عبادة وقول المصلي فيما بين السجدتين رب اغفر لي ودعاءه في السجود وفي اخر التشهد هذا دعاء مسألة احسن الله اليك قال رحمه الله وما في المتن مأثورا علي رضي الله عنه - 00:52:22

وفي الوجيز يدعو بما ورد ومنه ما روي عنه صلى الله عليه وسلم انه دعا فقال اللهم انك ترى مكاني وتسمع كلامي وتعلم سري وعلانيتي ولا يخفى عليك شيء من امري انا البائس الفقير المستغيث المستجير الوجل المشفق المقر المعترف بذنبه اسألك مسألة المساكين - 00:52:43

وابتهل اليك ابتهال المذنب الذليل. وادعوك دعاء الخائف الضرير من خشعت له رقبته وذل لك جسده وفاضت لك عيناه ورغم لك انفه وكان عبد الله ابن عمر لكن يستأنس يستأنس به. نعم - 00:53:05